

رمضان
كريم

دورة

فقه الصيام

م. علاء حامد

تلخيص المحاضرة الأولى



فريق التفريغات

الباب الأول/ في مقدمات الصيام وفيه مسائل:
المسألة الأولى/ تعريف الصيام وبيان أركانه

س/ما تعريف الصيام؟

ج.

لغة: الإمساك عن الشيء.

شرعاً: الإمساك عن الأكل والشرب وسائر المفطرات مع النية من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس

س/ما هي أركان الصيام؟

ج. له ركنين أساسيين:

1- الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.
ودليله قوله تعالى "فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر"

س/ما المراد بالخيط الأبيض والخيط الأسود؟

ج. بياض النهار وسواد الليل.

س/ما الفرق بين الفجر الصادق والفجر الكاذب؟

الفجر الكاذب: ضوء يظهر مستطيل بالطول ويختفى.

سمى كاذب لأن الليل رجع ثاني بعده.

الفجر الصادق: ضوء بالعرض وينتشر يبدأ ويستمر

2- النية بأن يقصد الصائم بهذا الإمساك عن المفطرات عبادة الله وحده...
ودليله قوله " صلى الله عليه وسلم " إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى"

س/كيف تميز نية الإمساك؟

ج. تميز إن كان الصوم واجب مثل (رمضان وقضائه والنذر والكفارة)
أم مستحب...

س/شخص نام قبل الفجر ونزل شغل أوكلية ولم يأكل حتى عاد إلى المنزل بعد المغرب ما حكمه؟
ج. لا أجر له لأنه لم يضع نية.

س/ لو شخص صام يوم على إنه نافلة وتذكر إن عليه يوم من رمضان فقال اجعله قضاء ما حكمه؟
ج. لا يجوز

قاعدة:

إذا لم يميز النية ← يكون الصوم مستحب.

المسألة الثانية/ حكم صيام رمضان.

س/ما حكم صيام رمضان ودليل ذلك؟

ج. فرض الله عز وجل صيام شهر رمضان وجعله أحد أركان الإسلام الخمسة.

الدليل:

1- من الكتاب

في قوله تعالى "يا أيها الذين امنوا كتب عليكم الصيام"...
كتب ← من صيغ الايجاب في الشريعة لمعنى فرض.
وقوله تعالى "شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن"...
ولما رواه ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "بنى الإسلام على خمس
.....وصوم رمضان"

2- من السنة

ما رواه طلحة أن اعرابيا جاء الى النبي "صل الله عليه وسلم ثائر الرأس، فقال يا رسول الله، اخبرني ماذا فرض الله على من صيام؟ قال "شهر رمضان قال: هل على غيره قال لا إلا ان تطوع شيئا .."

3- الإجماع

فقد اجمعت الأمة على وجوب صيام رمضان وأنه أحد أركان الإسلام التي عُلِّمت من الدين بالضرورة وأن مُنكره كافر مرتد عن الإسلام.

س/إذا انكر أحد شيئاً فمتى يحكم بكفره؟

ج. لا يكفر إلا إذا كان من المعلوم من الدين بالضرورة.

1/ شئ لا يمكن لإحد أن يجهله.

2/ نقيم عليه الحجة.

س/هل يختلف المعلوم من الدين بالضرورة من بلد لآخرى؟

ج. نعم، لا يمكن لأحد في بلاد الإسلام لا يعرف ان صيام رمضان فرض لكن يتصور ذلك في الغرب فهذا يقام عليه الحجة قبل الحكم عليه يعلم اولاً.

المسألة الثالثة: (اقسام الصيام)

(أ) صيام واجب

1 / صوم رمضان

2 / صوم كفارات

3 / صوم النذر

4 / صوم قضاء رمضان

(ب) صيام تطوع

1 / صيام يومي الاثنين والخميس من كل أسبوع

2 / صيام الثلاثة أيام القمرية من كل شهر

3 / صيام شهر الله المحرم

4 / صيام يوم عاشوراء

5 / صيام تسع ذي الحجة (صيام يوم عرفة)

6 / صيام ستة ايام من شوال

7 / صيام يوم وافطار يوم

- س/ليه في حديث الأعرابي النبي قاله رمضان بس؟

ج. لأن صوم رمضان هو اللي ربنا فرضه و دا الطبيعي.

- أما الكفارات والنذر دول بسببنا إحنا...

- إما بكفارة عمل محظور او نذر اوجبته على نفسك.

-الكلام هنا محصور على صوم رمضان والتطوع.

المسألة الرابعة: ما فضل صيام شهر رمضان:

حديث أبي هريرة أن النبي "صلى الله عليه وسلم قال"...و من صام رمضان إيماناً
و احتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه"
- إيماناً: أي مقر بها مؤمن وراض بها.
- احتساباً: محتسب للأجر من الله للتقرب إليه.

- الاحتساب يعلمك ألا تضجر أبداً من الصيام لأنه ضد الاحتساب نستمتع بالأجر بقي
وحديث انس قال صلى الله عليه وسلم "ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت
الكبائر"

س/ما الحكمة من مشروعية صومه؟

ج

- 1- تزكية النفس وتطهيرها من الأخلاق الرديئة.
- 2- تزهيد في الدنيا وترغيب في الآخرة.
- 3- يبعث على العطف على المساكين والشعور بهم.

المسألة الخامسة: شروط وجوب صيام رمضان

ما هي شروط وجوب صيام رمضان؟

ج. يجب صيام رمضان على من توافرت فيه الشروط الآتية:
سنة شروط

- 1- الإسلام: فلا يجب ولا يصح من كافر (محل نظر)
- رأى الشيخ انها تجب على الكافر ولا تصح منه وهو الأصح.
- الكافر مخاطب بالشرعية ولكن لا يصح منه إلا إذا دخل الإسلام ولو مات كافراً يحاسب
على عدم إسلامه وعلى تركه للفروض.
- الإسلام شرط صحة وليس وجوب

2- البلوغ: فلا يجب على من لم يبلغ حد التكليف لحديث "رفع القلم عن ثلاثة"

ذكر الصبي حتى يحتلم.

- صُح من غير البالغ لو صام إذا كان مميزاً.

س/ماذا علي ولي الأمر تجاه المميز وما هو التعامل الصحيح مع غير المميز؟
ج. مع المميز (يميز الحلال من الحرام) على ولي الأمر امره بالصيام ليعتاده ويألفه ولا بأس ان اكل في النهار
غير المميز فلا تقول أي شيء ودعه يقلدك فقط.
- البلوغ شرط وجوب.

3- العقل: فلا تجب على مجنون والمعتوه لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث "رفع القلم عن ثلاثة " ذكر المجنون حتى يفيق.
فلا قضاء عليه لأنه لم يكن مكلفاً.
العقل شرط وجوب وشرط صحة.

س/لو أحد جُن (صرع) اثناء النهار ما حكمه؟
ج. يصح منه وفيها خلاف.

س/لو حد نام من قبل الفجر إلى بعد المغرب ما حكمه؟
ج.

- 1- يصح إذا نوى من الليل.
- 2- إذا لم ينو من الليل فلا يصح صيامه لأنه لم يدرك النية في أي لحظه من اليوم.

4- الصحة: فلا يجب على مريض مرضاً يتعارض مع الصيام.
إن صام صح صيامه.
لقوله تعالى "ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر"

س/متى يجب عليه قضاء ما أفطره من ايام؟
ج. إذا زال المرض
شرط وجوب.

5- الإقامة:
فلا يجب على مسافر
للآية السابقة.
إذا صام المسافر صح صيامه.
ويجب عليه قضاء ما أفطره في السفر.
شرط وجوب.

6- الخلو من الحيض والنفاس

لا يجب عليهم بل يحرم لقوله صل الله عليه وسلم " أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟ " يجب القضاء عليهما لقول عائشة. شرط صحة

س/هنا ذكر الخلو لماذا وما الفرق في الحيض والنفاس في الصالة والصيام؟

ج. الخلو يعنى مجرد ما المرأة ما تطهر تنوى صيام حتى لو اذن الفجر وهي لم تغتسل المهم تغتسل قبل انتهاء وقت الفجر. لكن في الصلاة يشترط الطهر والاغتسال كي تصلى.

س/لو حد اغمى عليه اليوم كله ما حكمه؟

ج. عليه القضاء ولا يأتّم.

المسألة السادسة: بم يثبت دخول شهر رمضان

س/ بم يثبت دخول شهر رمضان وانقضاءه؟

ج. يثبت دخول الشهر برؤية الهلال بنفيه او بشهادة غيره على رؤيته او اخباره بذلك إذا شهد مسلم عدل برؤية هلال رمضان ثبت بها دخول رمضان لقوله تعالى "فمن شهد منكم الشهر فليصمه" ولقوله صل الله عليه وسلم "إذا رأيتموه فصوموا" ولحديث ابن عمر.

س/ماذا يحدث ان لم يرى الهلال ولم يشهد مسلم عدل برؤيته؟

ج. وجب اكمال شعبان 30 يوم لقوله صل الله عليه وسلم "صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فإن غبي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين"

س/بم يثبت دخول أي شهر عربي؟

ج. بشهادة مسلمان عدلان برؤيته.

س/بم يثبت انقضاء رمضان؟

ج. برؤية هلال شوال بمسلمين عدلان.

س/ماذا يحدث ان لم يرى هلال شوال؟

نكمل رمضان 30 يوما.

المسألة السابعة: وقت النية في الصوم وما حكمها

س/ما هو وقت النية في الصوم وما حكمها؟

ج. يجب على الصائم ان ينوي الصيام وهي ركن كما مضى.

ينوي من الليل في الصيام الواجب كصوم رمضان والكفارات والقضاء والنذر. ولو قبل الفجر بدقيقه

واحد لقوله صلى الله عليه وسلم "من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له"

س/في الحديث السابق عن أي صيام

وحديث عائشة ان التطوع يمكن ان انوى بالنهار فما الحكم؟!

ج. بالجمع بينهما فإن النية يجب ان تبيت قبل الفجر ما عدا صيام التطوع

لحديث عائشة رضى الله عنها قالت: دخل على النبي صل الله عليه وسلم ذات يوم فقال: "هل عندكم من شيء؟" فقلنا: لا قال: "فإني اذن صائم."

هنا عملنا بقاعدة

(الإعمال أولى من الإهمال).

س/ ما حكم النية في رمضان هل تجزئ واحد بداية الشهر أم تجب في كل ليلة؟

ج. فيها خلاف

1- نية واحدة تكفي اول الشهر

← لو مشيت بكده كده خلّيت الشهر كله وحده واحد يعنى لو فطرت يوم الشهر كله يروح.

2- النية تجب في كل الايام (الأقرب)

← يعنى الشهر وحدات مستقلة كل يوم بنيته.

س/لو واحد نام من قبل المغرب وصحي الفجر ما حكمه؟

ج. عليه قضاء ولا يأتّم

اختلاف المطالع:

يعنى ناس في بلدين مشتركين في الليل وفيه دولة شافته ودوله لا فما الحكم؟

ج. فيها خلاف

1- بما انهم مشتركين في الليل وجب على الجميع لحديث "صوموا لرؤيته"

2- كل بلد ملزمه برؤية خاصه بها لحديث ابن عباس.
أخبرني غريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهل
- علي هلال رمضان وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتم الهلال؟
- فقلت رأيناه ليلة الجمعة فقال أنت رأيته ليلة الجمعة؟
- فقلت رآه الناس وصاموا وصام معاوية قال ابن عباس: لكن رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل
- ثلاثين يوماً أو نراه. فقلت ألا تكتفي برؤية معاوية وصيامه.
- قال ابن عباس: لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمر واسع والأفضل أن تعمل بفتوى بلدك.....

ومن الله التوفيق
" رمضان قرب يلا نقرب "
"استعن بالله ولا تعجز"
"اغتنم خمساً قبل خمس"